

## وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٣١ لسنة ٢٠٠١

باعتماد ميزانية الغرفة التجارية محافظة الإسماعيلية

عن العام المالى ٢٠٠١

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٠) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بتعديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الإسماعيلية بجلسته ٢٠٠٠/١١/١٩ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠١/٨/٢١ ؛

### قرار:

مادة ١ - اعتماد ميزانية الغرفة التجارية لمحافظة الإسماعيلية عن العام المالى ٢٠٠١، وقد بلغت جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ٣٥٤٧٢٠ جنيهاً (فقط وقدره ثلاثمائة وأربعة وخمسون ألفاً وسبعمائة وعشرون جنيهاً لاغير) وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ٣٤١٩٨٩ جنيهاً (فقط ثلاثمائة وواحد وأربعون ألفاً وتسعمائة وتسعة وثمانون جنيهاً لاغير) بفائض قدره مبلغ ١٢٧٣١ جنيهاً (فقط اثنا عشر ألفاً وسبعمائة وواحد وثلاثون جنيهاً لاغير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠١/٨/٢٨

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ على الحوام